الأمم المتحدة

A/56/561/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: General
11 December 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٨ (ب) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة:: السيدة جانا **سيمونوفا** (الجمهورية التشيكية)

أولا – مقدمة

١ – أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩٨ من جدول الأعمال (انظر A/56/561، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلسات ٢٢ و ٢٥ و ٣٦ و ٣٩، المعقودة في ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر و ٤ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/56/SR.22 و 25 و 36 و 39).

ثانيا – النظر في المقترحات

ألف – مشروعا القرارين A/C.2/56/L.12 و A/C.2/56/L.46

٢ – في الجلسة ٢٢ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية إيران الإسلامية، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين والمكسيك، مشروع قرار معنون ''التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو'' (A/C.2/56/L.12). وفيما يلي نصه:

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في تسعة أجزاء، تحت الرمز A/56/561.

141201 141201 01-69423 (A)
0169423

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تشير** إلى قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٢٠٠٠/٣٣، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

''**وإذ تلاحظ** أن توقيع مذكرة التعاون بين جمهورية إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية تشكل خطوة كبيرة في عملية إنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو،

''**وإذ تؤكد** من جديد أهمية وضع استراتيجيات على الصعد الوطني، والإقليمي والدولي ترمي إلى منع الضرر الذي تتسبب فيه الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينيو وتخفيف هذا الضرر وإصلاحه،

''١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام؛

''٢ - **تشيد** بما اعتمده البلد المضيف من تدابير لإنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو؛

''٣ - **تناشد** الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما المشاركون في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث والمجتمع الدولي أن يتخذوا، حسب الاقتضاء، التدابير المناسبة التي تدعم إنشاء هذا المركز البحثي في غواياكيل، إكوادور، وتدعو المجتمع الدولي إلى أن يقدم المساعدة العلمية والتقنية والمالية، وإلى التعاون لتحقيق هذا الهدف؛

''٤ - **ترحب** بإنشاء الفريق العامل المعني بالمناخ والكوارث، وتدعو فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لتخفيف الفقر والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث إلى ضمان التوفيق بين المهام الموزعة على الأفرقة العاملة المعنية بتغير المناخ، وانعدام المناعة الاقتصادية والاجتماعية وفعالية نظم الإنذار المبكر؛

”٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ قراراتها ٥٢/٢٠٠، و ٥٣/١٨٥، و ٥٤/٢٢٠، و ٥٥/١٩٧، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦، و ١٩٩٩/٦٣ و ٢٠٠٠/٣٣؛

”٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند المعنون البيئة والتنمية المستدامة.“

٣ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، دار منشاه دجومالا (إندونيسيا)، مشروع القرار المعنون ”التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو“ (A/C.2/56/L.46)، الذي قدمه استنادا إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.12.

٤ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/56/L.46 (انظر الفقرة ١٠، مشروع القرار الأول).

٥ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.46، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/56/L.12 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/56/L.15 و A/C.2/56/L.62

٦ - في الجلسة ٢٥ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية إيران الإسلامية، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين والمكسيك، مشروع قرار معنون ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية“ (A/C.2/56/L.15) وفيما يلي نصه:

”**إن الجمعية العامة،**

”**إذ تشير** إلى قراراتها ٤٤/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٤٩/٢٢ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٩/٢٢ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وكذلك قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠١/٣٥ المؤرخ ٢٦ تموز/ يوليه ٢٠٠١،

''**وإذ تشير أيضاً** إلى المنهاج التطلعي للحد من الكوارث بشكل منسق على الصعيد الدولي، بالصيغة التي وضعها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث الطبيعية وكما أعرب عنه في استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها، وكذلك ولاية جنيف المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية ووثيقة الاستراتيجية المعنونة ''من أجل عالم أكثر أمناً في القرن الحادي والعشرين: الحد من المخاطر والكوارث''،

''**وإذ تؤكد** على الطابع المتعدد القطاعات والاختصاصات الشامل لعدة قضايا الذي تتسم به عملية الحد من الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على أن استمرار التفاعل والتعاون والشراكة فيما بين المؤسسات المعنية يعد أمرا لا بد منه لتحقيق الأهداف والأولويات المتفق عليها،

''**وقد نظرت** في الترتيبات المؤسسية الراهنة كما أرستها الجمعية العامة في قرارها ٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وأعدتها فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث والأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وإذ تضع في الحسبان التقييم اللاحق للفترة الأولى من العمليات،

''**وإذ تسلّم** بأن الحد من الكوارث يشكل عنصراً هاماً يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وأنه ينبغي وضعه في الحسبان في العملية التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المزمع عقده في جوهانسبرغ في عام ٢٠٠٢،

''**وإذ تعيد تأكيد** أن الكوارث الطبيعية تلحق الضرر بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية لجميع البلدان، وإن كانت العواقب الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية وخيمة بوجه خاص على البلدان النامية كما أنها تعرقل تنميتها المستدامة،

''**وإذ ترحب** بما وُضع من تأكيد على الحد من الكوارث الطبيعية في برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا، المعقود في بروكسل في الفترة من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١،

''**وإذ تسلّم** بأنه ينبغي اعتبار الحد من الكوارث إحدى المهام الكبرى للأمم المتحدة وينبغي مواصلة العناية بها،

”**وإذ تؤكد** ضرورة أن يظهر المجتمع الدولي التصميم السياسي القوي اللازم لاستخدام المعارف العلمية والتقنية للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية والأخطار البيئية، واضعاً في اعتباره الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

”١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية؛

”٢ - **تعرب عن قلقها الشديد** إزاء ازدياد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية التي أسفرت عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأجل تمس المجتمعات الشديدة التأثر في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية؛

”٣ - **تعيد تأكيد** وجوب أن تضطلع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث بمهامها المبينة في تقرير الأمين العام، وبوجه خاص المهام المتعلقة بالعمل كمحفل رئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة لوضع الاستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالحد من الكوارث وكفالة التكامل بين ما تقوم به الوكالات العاملة في الحد من الكوارث والتخفيف منها والتأهب لها، وتقرر استعراض أنشطة فرقة العمل في عام ٢٠٠٣؛

”٤ - **تقرر أيضاً** ضرورة تعديل تكوين فرقة العمل بشكل يسمح بزيادة اشتراك المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية على نحو دائم وكفالة استمرار عضوية وكالات الأمم المتحدة الرئيسية؛

”٥ - **تسلّم** بأن إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، كما أيدته فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث، يشكل السند التوجيهي لتنفيذ الاستراتيجية، وسيجري استعراضه دوريا تبعا لتطور الاحتياجات في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية، وفي هذا الصدد، تحث جميع الهيئات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة على التعاون بشكل كامل في سياق هذا الإطار؛

”٦ - **تشدد كذلك** على ضرورة تدعيم الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، كي تضطلع على نحو فعال بالمهام الموكلة إليها، وخصوصاً القيام بدور جهة الوصل داخل منظومة الأمم المتحدة لتنسيق أنشطة الحد من الكوارث الطبيعية وكفالة التضافر بين أنشطة الحد من الكوارث،

التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، والأنشطة المضطلع بها في الميادين الاجتماعية – الاقتصادية والإنسانية؛

"٧ - **تطلب** إلى الحكومات مواصلة التعاون وتنسيق الجهود مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين، حسبما يكون مناسباً، من أجل ضمان التضافر الفعال في التصدي للكوارث الطبيعية، ويحث أمانة الاستراتيجية على تطوير هذا التضافر، حسب الاقتضاء؛

"٨ - **تطلب** إلى الأمين العام تخصيص الموارد المالية والإدارية الكافية من أجل اضطلاع فرقة العمل وأمانة الاستراتيجية بمهامهما على نحو فعال تحت السلطة المباشرة لوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية بالأمانة العامة للأمم المتحدة؛

"٩ - **تطلب** إلى الحكومات القيام بإعداد مناهج عمل أو إنشاء جهات وصل وطنية تعنى بالحد من الكوارث، وتحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم دعم ملائم إلى هذه الآليات وتدعو الأمين العام إلى تعزيز المدى الإقليمي لأمانة الاستراتيجية من أجل ضمان تقديم الدعم الملائم من منظومة الأمم المتحدة إلى هذه الآليات؛

"١٠ - **تدعو** الحكومات والمنظمات المعنية بمنظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز المشاركة الوطنية، وخاصة في البلدان المعرضة للكوارث، في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بما في ذلك المشاركة عن طريق مناهج عمل وطنية متعددة القطاعات وشاملة لعدة اختصاصات بغية تحقيق غايات وأهداف التنمية المستدامة مع الاستفادة التامة من المعارف العلمية والتقنية، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات على جميع الصُعُد وتطوير وتعزيز النُهُج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلاً عن الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لأوضاع الطوارئ؛

"١١ - **تدعو** الحكومات إلى مواصلة التعاون وتنسيق الجهود في ميدان الكوارث الطبيعية داخل إطار الاستراتيجية، اعتمادا على التقسيم الفعال للعمل، ابتداء من مرحلة الوقاية ومرورا بالإنذار المبكر والاستجابة والتخفيف من حدة الكوارث والإنعاش والتعمير، بما في ذلك بناء القدرات على جميع الصعد، واستحداث وتعزيز النهج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف

والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لأوضاع الطوارئ إبان الكوارث الطبيعية؛

"١٢ - **تعترف** بالحاجة الماسة إلى المضي في تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية، ويشدّد على ضرورة وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيا اللازمة للتصدي بفعالية للكوارث الطبيعية؛

"١٣ - **تحث** المجتمع الدولي على زيادة التبرعات المالية في الصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتقديم ما يكفي من الموارد العلمية والتقنية والبشرية وغيرها من الموارد، لضمان الدعم الكافي لأمانة الاستراتيجية ولفرقة العمل وأفرقتها العاملة؛

"١٤ - **تطلب** إلى المنظمات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تدعم الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في تحقيق أهدافها، بما في ذلك إعارة موظفين تقنيين إلى أمانة الاستراتيجية؛

"١٥ - **تؤيد** اقتراح الأمين العام استعراض تنفيذ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها ضمن إطار عمل تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

"١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام زيادة الاستخدام الأمثل للمعلومات الضرورية للإدارة الفعالة للتعاون الدولي في ميادين الوقاية من الكوارث والإنذار المبكر والاستجابة والتخفيف من حدة الكوارث والإنعاش والتعمير ونشرها، عن طريق جميع القنوات المتاحة، بما فيها الكتيبات ونظم المعلومات؛

"١٧ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي للتخفيف من تأثير ظاهرة النينيو، وذلك في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، على النحو المطلوب بموجب قراري المجلس ١٩٩٩/٤٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠٠/٣٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ وكذلك على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٨٥ و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

''١٨ - **تسلم** بأهمية الإنذار المبكر بوصفه عنصراً لا بد منه في ثقافة اتقاء الكوارث، وتشجع زيادة بذل الجهود على جميع الصُّعُد بغية الإسهام في رصد المخاطر الطبيعية والتنبؤ بآثارها، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات من أجل التأهب للكوارث، واكتشاف المخاطر الطبيعية، وإصدار إنذار مبكر ونشره، فضلاً عن التثقيف والتدريب المهني والإعلام العام وأنشطة التوعية، وتشدد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مناسبة استجابة للإنذار المبكر؛

''١٩ - **تؤكد مرة أخرى** الحاجة إلى تعزيز الإطار الدولي لتحسين نظم الإنذار المبكّر والتأهب للكوارث، عن طريق إنشاء آلية دولية فعّالة معنية بمثل هذا الإنذار، بوسائل تشمل القيام بنقل التكنولوجيا ذات الصلة بالإنذار المبكّر إلى البلدان النامية، مما يكفل حصول المعرضين للكوارث على المعلومات الملائمة في حينها، وكذلك عن طريق توسيع نطاق النظم القائمة وتحسينها، وخاصة النظم الموضوعة تحت رعاية الأمم المتحدة، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

''٢٠ - **تقرر** الإبقاء على مواصلة إحياء اليوم الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في يوم الأربعاء الثاني من شهر تشرين الأول/أكتوبر باعتبار ذلك أداة لترويج ثقافة عالمية فيما يخص الحد من الكوارث الطبيعية، بما في ذلك اتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها؛

''٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، في إطار البند ''البيئة والتنمية المستدامة'' من جدول الأعمال، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.''

٧ - وفي الجلسة ٣٩ المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، دارمنشاه دجومالا (إندونيسيا)، مشروع القرار المعنون ''الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية'' (A/C.2/56/L.62)، الذي قدمه استنادا إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.15.

٨ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/56/L.62 (انظر الفقرة ١٠، مشروع القرار الثاني).

٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.62، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/56/L.15 بسحبه.

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

١٠ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٢٠٠٠/٣٣، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ أن توقيع مذكرة التعاون بين إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية[(١)] تشكل خطوة كبيرة في عملية إنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو،

وإذ تلاحظ أيضا المساهمات التي قدمتها المنظمات الإقليمية والعالمية لدراسة المناخ العالمي، وكذلك خدمات المعلومات المتخصصة عبر شبكة الإنترنت العالمية، التي أدت إلى تحسين قدرات التفهم العلمي والتنبؤ بالتطورات في مجال التغيرات المناخية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية وضع استراتيجيات على الصعد الوطني، والإقليمي والدولي ترمي إلى منع الضرر الذي تتسبب فيه الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينيو وتخفيف هذا الضرر وإصلاحه،

١ – **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام[(٢)]؛

٢ – **تشيد** بما اعتمده البلد المضيف من تدابير لإنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو؛ وتشجع حكومة إكوادور على مواصلة جهودها الرامية إلى إكمال هذه العملية؛

---

(١) A/C.2/56/2، التذييل.

(٢) A/56/76-E/2001/54.

٣ - **تشجع** المركز، عند إنشائه، على تعزيز صلاته بسائر المنظمات الإقليمية والعالمية لدراسة المناخ، وكذلك خدمات المعلومات عبر شبكة الإنترنت العالمية، فيما يتعلق بهذه المسألة لكفالة فعالية وكفاءة الاستفادة من الموارد المتاحة؛

٤ - **تناشد** الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما المشاركون في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث والمجتمع الدولي أن يتخذوا، حسب الاقتضاء، التدابير المناسبة التي تدعم إنشاء هذا المركز البحثي في غواياكيل، إكوادور، وتدعو المجتمع الدولي إلى أن يقدم المساعدة العلمية والتقنية والمالية، وإلى التعاون لتحقيق هذا الهدف وكذلك إلى القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز المراكز الأخرى المكرسة لدراسة ظاهرة النينو؛

٥ - **ترحب** بإنشاء الفريق العامل المعني بالمناخ والكوارث، وتدعو فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لتخفيف الفقر والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث إلى ضمان التوفيق بين المهام الموزعة على الأفرقة العاملة المعنية بتغير المناخ، وانعدام المناعة الاقتصادية والاجتماعية وفعالية نظم الإنذار المبكر؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ قراراتها ٥٢/٢٠٠، و ٥٣/١٨٥، و ٥٤/٢٢٠، و ٥٥/١٩٧، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٤٦، و ١٩٩٩/٦٣ و ٢٠٠٠/٣٣؛

٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند المعنون ''البيئة والتنمية المستدامة''.

مشروع القرار الثاني

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٤٩/٢٢ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٩/٢٢ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠١/٣٥ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١،

وإذ تشير أيضاً إلى المنهاج التطلعي للحد من الكوارث بشكل منسق على الصعيد الدولي، بالصيغة التي وضعها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث الطبيعية وكما أعرب عنه في استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها[٣]، وكذلك ولاية جنيف المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية ووثيقة الاستراتيجية المعنونة ''من أجل عالم أكثر أمناً في القرن الحادي والعشرين: الحد من المخاطر والكوارث''[٤]،

وإذ تؤكد على الطابع المتعدد القطاعات والاختصاصات الشامل لعدة قضايا الذي تتسم به عملية الحد من الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على أن استمرار التفاعل والتعاون والشراكة فيما بين المؤسسات المعنية يعد أمرا لا بد منه لتحقيق الأهداف والأولويات المتفق عليها،

وقد نظرت في الترتيبات المؤسسية الراهنة كما أرستها في قرارها ٥٤/٢١٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وأعدتها فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث والأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وإذ تضع في الحسبان التقييم اللاحق للفترة الأولى من العمليات،

وإذ تسلّم بأن الحد من الكوارث يشكل عنصرا هاما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وأنه ينبغي وضعه في الحسبان في العملية التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المزمع عقده في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢ إلى ١١ أيلول/سبتمبر، ٢٠٠٢،

وإذ تعيد تأكيد أن الكوارث الطبيعية تلحق الضرر بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية لجميع البلدان، وإن كانت العواقب الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية وخيمة بوجه خاص على البلدان النامية كما أنها تعرقل تنميتها المستدامة،

وإذ ترحب بما أعرب عنه من تشديد على الحد من الكوارث الطبيعية في برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة

---

(٣) A/CONF.172/9، القرار الأول، المرفق الأول.

(٤) اعتمدتا كلاهما في المحفل البرنامجي المعني بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٩.

الثالث المعني بأقل البلدان نموا، المعقود في بروكسل في الفترة من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١[٥]،

وإذ تسلّم بأنه ينبغي اعتبار الحد من الكوارث إحدى المهام الكبرى للأمم المتحدة وينبغي مواصلة العناية بها،

وإذ تؤكد ضرورة أن يثبت المجتمع الدولي ما يلزم من تصميم سياسي ثابت لاستخدام المعارف العلمية والتقنية للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية والأخطار البيئية، واضعاً في اعتباره الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية[٦]؛

٢ - **تعرب عن قلقها الشديد** إزاء ازدياد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية التي أسفرت عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأجل تمس المجتمعات الشديدة التأثر في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية؛

٣ - **تعيد تأكيد وجوب** أن تضطلع فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث بمهامها على النحو المبين في تقرير الأمين العام[٦]، وبوجه خاص المهام المتعلقة بالعمل كمحفل رئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة لوضع الاستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالحد من الكوارث وكفالة التكامل بين ما تقوم به الوكالات العاملة في الحد من الكوارث والتخفيف منها والتأهب لها، وتقرر أن تستعرض أنشطة فرقة العمل في عام ٢٠٠٣؛ وأن تقيم الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية صلات تعاونية مع المنظمات الإقليمية المناسبة المعنية بالحد من الكوارث؛

٤ - **تقرر أيضاً** ضرورة تعديل تكوين فرقة العمل بشكل يسمح بزيادة اشتراك المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية على نحو دائم وكذلك كفالة استمرار عضوية وكالات الأمم المتحدة الرئيسية؛

٥ - **تسلّم** بأن إطار العمل لتنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، كما أيدته فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث، يشكل السند التوجيهي لتنفيذ الاستراتيجية، وسيجري استعراضه دوريا تبعا لتطور الاحتياجات في ميدان الحد من

---

(٥) A/CONF.191/11.

(٦) A/56/68-E/2001/63.

الكوارث الطبيعية، وفي هذا الصدد، تحث جميع الهيئات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة على التعاون بشكل كامل في سياق هذا الإطار؛

٦ - **تشدد** على ضرورة تدعيم الأمانة المشتركة بين الوكالات المعنية بالاستراتيجية، كي تضطلع على نحو فعال بالمهام الموكلة إليها، وخصوصاً القيام بدور جهة الوصل داخل منظومة الأمم المتحدة لتنسيق أنشطة الحد من الكوارث الطبيعية وكفالة التضافر بين أنشطة الحد من الكوارث، التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، والأنشطة المضطلع بها في الميادين الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية؛

٧ - **تطلب** إلى الحكومات مواصلة التعاون وتنسيق الجهود مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين، حسبما يكون مناسبا، من أجل ضمان التضافر الفعال في التصدي للكوارث الطبيعية، وتحث أمانة الاستراتيجية على تطوير هذا التضافر، حسب الاقتضاء؛

٨ - **تدعو بالتالي** جميع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية بأن تنظر على النحو المناسب في مسألة الحد من الكوارث الطبيعية فيما تقوم به من تحضيرات لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المزمع عقده في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢؛

٩ - **تؤكد** أهمية توفر موارد مالية وإدارية كافية لتشغيل فرقة العمل والأمانة على نحو فعال تحت السلطة المباشرة لوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية؛

١٠ - **تطلب** إلى الحكومات القيام بإعداد مناهج عمل أو إنشاء جهات وصل وطنية تعنى بالحد من الكوارث، وتحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم دعم ملائم إلى هذه الآليات وتدعو الأمين العام إلى توسيع دائرة ما تضطلع به أمانة الاستراتيجية من أنشطة في المنطقة قصد تأمين هذا الدعم؛

١١ - **تدعو** الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ذات الصلة إلى تعزيز المشاركة الوطنية، في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبخاصة مشاركة البلدان المعرضة للكوارث بما في ذلك المشاركة فيها من خلال مناهج عمل وطنية متعددة القطاعات وشاملة لعدة اختصاصات بغية تحقيق غايات وأهداف التنمية المستدامة مع الاستفادة التامة من المعارف العلمية والتقنية، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات على جميع الصُعد وتطوير وتعزيز النُهج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز تنسيق أنشطة الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لحالات الطوارئ؛

١٢ - **تدعو** الحكومات إلى مواصلة التعاون وتنسيق الجهود في ميدان الكوارث الطبيعية داخل إطار الاستراتيجية، اعتمادا على التقسيم الفعال للعمل، ابتداء من مرحلة الوقاية ومرورا بالإنذار المبكر والاستجابة والتخفيف من حدة الكوارث والإنعاش والتعمير، بما في ذلك بناء القدرات على جميع الصُعد، واستحداث وتعزيز النُهج العالمية والإقليمية التي تضع في الحسبان الظروف والاحتياجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز تنسيق ما تقوم به الوكالات الوطنية المعنية بالاستجابة لحالات الطوارئ من أنشطة في حالة الكوارث الطبيعية؛

١٣ - **تعترف** بالحاجة الماسة إلى المضي في تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية، وتشدد على ضرورة وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيا اللازمة للتصدي بفعالية للكوارث الطبيعية؛

١٤ - **تدعو** الحكومات ووكالات الأمم المتحدة، إلى أن تتعاون على نحو أوثق في مجال تقاسم المعلومات المتعلقة بالاستجابة للكوارث والتخفيف منها، للاستفادة على نحو كامل من الخدمات التي تقدمها الأمم المتحدة بشأن حالات الطوارئ كالخدمات التي يقدمها موقع الإغاثة الإلكتروني Reliefweb فضلا عن الإنترنت، وإلى أن تنظر في طرائق أخرى لتقاسم المعلومات؛

١٥ - **تدعو** أمانة الاستراتيجية ومكتب الشؤون الإنسانية أن يساعدا في تحسين الروابط مع جميع الجهات المعنية بما فيها القطاع الخاص والمؤسسات المالية، عند وضع استراتيجيات إدارة الكوارث؛

١٦ - **تحث** المجتمع الدولي على زيادة التبرعات المالية في الصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتقديم ما يكفي من الموارد العلمية والتقنية والبشرية وغيرها من الموارد، لضمان الدعم الكافي للأمانة ولفرقة العمل وأفرقتها العاملة؛

١٧ - **تطلب** إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تدعم الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في تحقيق أهدافها، بما في ذلك إعارة موظفين تقنيين إلى أمانة الاستراتيجية؛

١٨ - **تؤيد** اقتراح الأمين العام استعراض تنفيذ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمانا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها[٣] ضمن إطار عمل تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام زيادة الاستخدام الأمثل للمعلومات الضرورية للإدارة الفعالة للتعاون الدولي في ميادين اتقاء الكوارث والإنذار المبكر والاستجابة والتخفيف من حدة الكوارث والإنعاش والتعمير ونشرها، عن طريق جميع القنوات المتاحة، بما فيها الكتيبات ونظم المعلومات؛

٢٠ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي للتخفيف من تأثير ظاهرة النينيو، وذلك في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، على النحو المطلوب بموجب قراري المجلس ١٩٩٩/٤٦ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠٠/٣٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠ وكذلك على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

٢١ - **تسلم** بأهمية الإنذار المبكر بوصفه عنصراً لا بد منه في ثقافة اتقاء الكوارث، وتشجع زيادة بذل الجهود على جميع الصُّعُد بغية الإسهام في رصد المخاطر الطبيعية والتنبؤ بآثارها، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات من أجل التأهب للكوارث، وكشف المخاطر الطبيعية، وإصدار إنذار مبكر ونشره، فضلاً عن التثقيف والتدريب المهني والإعلام العام وأنشطة التوعية، وتشدد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مناسبة استجابة للإنذار المبكر؛

٢٢ - **تؤكد مرة أخرى** الحاجة إلى تعزيز الإطار الدولي لتحسين نظم الإنذار المبكّر والتأهب للكوارث، عن طريق إنشاء آلية دولية فعّالة معنية بمثل هذا الإنذار، بوسائل تشمل القيام بنقل التكنولوجيا ذات الصلة بالإنذار المبكّر إلى البلدان النامية، مما يكفل حصول المعرضين للكوارث على المعلومات الملائمة في حينها، وكذلك عن طريق توسيع نطاق النظم القائمة وتحسينها، وخاصة النظم الموضوعة تحت رعاية الأمم المتحدة، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

٢٣ - **تقرر** الإبقاء على مواصلة إحياء اليوم الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في يوم الأربعاء الثاني من شهر تشرين الأول/أكتوبر باعتبار ذلك أداة لترويج ثقافة عالمية فيما يخص الحد من الكوارث الطبيعية، بما في ذلك اتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، في إطار البند المعنون ''البيئة والتنمية المستدامة'' من جدول الأعمال، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن معايير وطرائق لاختيار أعضاء فرقة العمل غير الدائمين، وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.